

أحكام القرآن

ثبتت أقدامهم عليه وصاروا وبالأعلى عدوهم لأن في الخبر أن أرضهم صارت وحلا حتى منعهم من المسير ومنها الطمأنينة التي صارت في قلوبهم بعد كراحتهم للقاء الجيش ومنها النعاس الذي وقع عليهم في الحال التي يطير فيها النعاس ومنها رميه التراب وهزيمة الكفار به .
الكلام في الفرار من الزحف .

قال اﷺ تعالى ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة روى أبو نضرة عن أبي سعيد أن ذلك إنما كان يوم بدر قال أبو نضرة لأنهم لو انحازوا يومئذ لانحازوا إلى المشركين ولم يكن يومئذ مسلم غيرهم وهذا الذي قاله أبو نضرة ليس بسديد لأنه قد كان بالمدينة خلق كثير من الأنصار ولم يأمرهم النبي ص - بالخروج ولم يكونوا يرون أنه يكون قتال وإنما ظنوا أنها العير فخرج رسول الله ﷺ ص - فيمن خف معه فقول أبي نضرة أنه لم يكن هناك مسلم غيرهم وأنهم لو انحازوا انحازوا إلى المشركين غلط لما وصفنا وقد قيل أنهم لم يكن جائزا لهم الانحياز يومئذ لأنهم كانوا مع رسول الله ﷺ ص - ولم يكن الانحياز جائزا لهم عنه قال اﷺ تعالى ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ﷺ ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه فلم يكن يجوز لهم أن يخذلوا نبيهم ص - وينصرفوا عنه ويسلموه وإن كان اﷺ قد تكفل بنصره وعصمه من الناس كما قال اﷺ تعالى واﷺ يعصمك من الناس وكان ذلك فرضا عليهم قلت أعداؤهم أو كثروا وأيضا فإن النبي ص - كان فئة المسلمين يومئذ ومن كان بمنحاز عن القتل وإنما كان يجوز له الانحياز على شرط أن يكون انحيازهم إلى فئة وكان النبي ص - فئتهم يومئذ ولم تكن فئة غيره قال ابن عمر كنت في جيش فحاص الناس حيصة واحدة ورجعنا إلى المدينة فقلنا نحن الفرارون فقال النبي ص - إنا فئتكم فمن كان بالبعد من النبي ص - إذا انحاز عن الكفار وإنما كان يجوز له الانحياز إلى فئة النبي ص - وإذا كان معهم في القتال لم يكن هناك فئة غيره ينحازون إليه فلم يكن يجوز لهم الفرار وقال الحسن في قوله تعالى ومن يولهم يومئذ دبره قال شددت على أهل بدر وقال اﷺ تعالى إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا وذلك لأنهم فروا عن النبي ص - وكذلك يوم حنين فروا عن النبي ص - فعاقبهم اﷺ على